

---

# صندوق الأهلي الخليجي

---

## ملحق النظام الأساسي

شركة أهلي كابيتال للاستثمار	مدير الصندوق
-----------------------------	--------------

تحدد تفاصيل أتعاب مقدمي الخدمات في ملحق النظام الأساسي للصندوق ونشرة الاكتتاب مع بيان الجهة التي تتحمل تلك الأتعاب. ويتحمل الصندوق مصاريف التأسيس ورسوم ترخيص الهيئة أو أي رسوم أخرى تفرضها الهيئة. ولا يجوز دفع أي مبلغ من أصول الصندوق في حال تعيين مقدم الخدمة لتأدية أي من المهام المرتبطة بمهام مدير الصندوق أو مقابل أتعاب مستشار الاستثمار أو الترويج للوحدات أو بيعها، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر- مصاريف نسخ وتوزيع النظام الأساسي للصندوق- إذ على مدير الصندوق أن يتحمل هذه المصاريف.

لا ينفذ أي تعديل على هذا الملحق إلا بعد موافقة الهيئة بأثر فوري أو في الموعد الذي تحدده. ويجب على مدير الصندوق إخطار حملة الوحدات بأي تعديل يتم على هذا الملحق، وذلك خلال فترة لا تتجاوز عشرة أيام عمل من تاريخ موافقة الهيئة على هذا التعديل، ويجوز أن يتضمن النظام الأساسي للصندوق آلية لإخطار حملة الوحدات عن طريق وسائل الاتصال الإلكترونية أو الحديثة.

الأتعاب	قيمة الأتعاب	طريقة احتساب الأتعاب	الجهة التي تتحمل الأتعاب
أمين الحفظ	0.065% سنويا من القيمة الصافية لأصول الصندوق في يوم التقييم .	يتم احتساب هذه الأتعاب ضمن مصروفات الصندوق في يوم التقييم . وتسدد بشكل ربع سنوي بعد إجراء التقييم	الصندوق
مراقب الاستثمار	0.065% سنويا من القيمة الصافية لأصول الصندوق في يوم التقييم	يتم احتساب هذه الأتعاب ضمن مصروفات الصندوق في يوم التقييم . وتسدد بشكل ربع سنوي بعد إجراء التقييم	الصندوق
مراقب الحسابات الخارجي	2,750 دينار كويتي	50% عند توقيع العقد و 50% بعد استكمال جميع المهام	الصندوق
حافظ السجل	1,500 دينار كويتي سنوياً	تدفع سنوياً عند التوقيع على العقد وفي حال إقرار التوزيعات من قبل مدير	الصندوق

	الصندوق وقيام حافظ السجل بمهام توزيع الأرباح النقدية والمنحة فإنه يستحق 20% من قيمة الاتفاقية عن كل توزيع		
الصندوق	أتعاب إدارة: 1.25% سنوياً من القيمة الصافية لأصول الصندوق تحتسب شهرياً في يوم التقويم بشكل تجمعي وتسدّد بشكل ربع سنوي طوال مدة الصندوق.	1.25% من القيمة الصافية لأصول الصندوق سنوياً	مدير الصندوق
الصندوق	في حال تحقيق أرباح تزيد عن 10% من القيمة الصافية لأصول الصندوق في نهاية كل سنة مالية، وتسدد بعد إعلان البيانات المالية. على أنه لا يجوز أن يزيد الحد الأقصى للأتعاب التي يتقاضاها مدير الصندوق عن 5% سنوياً من القيمة الصافية لأصول الصندوق.	10% من صافي أرباح الصندوق في نهاية كل سنة مالية	أتعاب تشجيعية
حامل الوحدة	من قيمة الاشتراك	2%	عمولة الاشتراك
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	عمولة الاكتتاب
لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	عمولة الاسترداد

لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	عمولة الاسترداد المبكر
الصندوق	<p>يتحمل الصندوق كافة التكاليف الناشئة عن ممارسته لنشاطه بما في ذلك الوساطة والعمليات المصرفية وعمولات البيع والشراء ورسوم الصرف ورسوم تقويم الأوراق المالية الغير مدرجة خارج الكويت إضافة إلى نفقات مدير الصندوق وأمين الحفظ الأصيل وأمين الحفظ الفرعي ومراقب الاستثمار ومراقب الحسابات إلى جانب التكاليف ورسوم الحكومية</p>		مصاريف أخرى